



جمهورية مصر العربية
وزارة الصناعة والتجارة
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة
الوزير

تاريخ القرار رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠١٥

ترفع المواصفة القياسية المصرية م.ق.م رقم ١٦٨٥ الخاصة " زيت بذور اللفت منخفض المحتوى من حمض الأيروسبيك
والمعد للاستهلاك الأدمى " من القرار الوزارى رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه .

مادة ثالثة

يسنخ المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر إعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم
وفقاً لأحكامه .

مادة رابعة

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٠ ، ٥١٥ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليهما على المواصفات القياسية المصرية المدرجة بهذا
القرار

مادة خامسة

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به إعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير
الصناعة والتجارة
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

عبد النور
" منير فخرى عبد النور "

